وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية (المبيعات)
مكتب رئيس المصلحة

تعليمات رقم (٩) لسنة ٢٠١٢
بشأن رد الضريبة العامة علي المبيعات

- إلحاقا للتعليمات الصادرة عن المصلحة برقمى ٥ ، ٦ لسنه ٢٠١٢ يراعى الالتزام بما يلى :

أولاً :

- فيما يتعلق بشكوى بعض الشركات من طول مدة الرد حتى تتأكد المصلحة من عدم وجود مخالفات ومحاضر تهرب أو متأخرات سابقة أو أي مستحقات للمصلحة علي المصدر طرف الجهات العامة لوزارة المالية وإلا وجب تسوية هذه المستحقات .
- الالتزام بالمدة التى حددها القانون لرد الضريبة بان تكون خلال ثلاثة شهور من تاريخ تقديم طلب الرد كمهله لرد الضريبة، وعلي المواقع التنفيذية استكمال إجراءات الرد من استيفاء وفحص وغيره حتي تحرير الشيك خلال تلك المدة .

ثانياً :

١. إعطاء أولوية لفحص المسجلين الذين يتقدمون بطلبات لرد الضريبة علي أن يتم الانتهاء من الفحص والرد خلال ثلاثة شهور .

٢. وعلي كافة المأموريات قبول طلبات رد الضريبة وعدم رفض استلام هذه الطلبات بحجة عدم فحص المسجل حيث ان الفحص شرط لرد الضريبة وليس شرط لقبول طلبات الرد .

ثالثاً :

- فيما يتعلق بالتحويلات بنكية ٠

- وفقاً لما أفادت به وزارة التجارة والصناعة بكتابيها رقمي ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٥ ، ٢٥٣٠بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٧ (مرفق صورة) المتضمن أنه بصدور القانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣ بإصدار قانون البنك المركزي " الجهاز المصرفي والتنفيذي " لم يرد ضمن أحكامه أو لائحته التنفيذية أي نص يلزم المصدر باسترداد قيمة صادراته أخذاً في الاعتبار أن سداد القيمة يمكن أن يتم بتحويل خارجي أو في اطار صفقة متكافئة أو مقابل سداد قيمة مستلزمات انتاج من الخارج أو تحويل بنكي محلي ٠
- ونظرا لان قوانين التجارة لم تتضمن أي حكم يخص استرداد قيمة الصادرات ٠
- يتم الاكتفاء بالتحقق من القيمة الحقيقية للصفقة سواء تمت بالعملة الأجنبية أو المحلية فيما يتفق مع التكلفة الحقيقية للمنتج المصدر أياً كان مستند السداد ٠

رابعاً :

- في جميع الأحوال لا يتم رد الضريبة الا بعد التحقق من صحة الفواتير أو أذن الإفراج وسبق سداد الضريبة على مدخلات التصدير ٠

- تسري التعليمات رقمى ٥ ، ٦ لسنه ٢٠١٢ المشار اليهما بعالية علي المسجل وغير المسجل ويتم تطبيقها من تاريخ صدورها على طلبات رد الضريبة التى لم يتم البت فيها ٠

برجاء مراعاة ذلك عند التطبيق ٠٠ ٠٠

والله ولى التوفيق

تحريرا فى : ٦/ ٣/ ٢٠١٢

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

" أحمد رفعت عبد الغفار "